

المجلس (731) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين أما بعد فيقول الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله تعالى في كتابه المسند الصحيح قال حدثنا أبو بكر أبي شيبة قال حدثنا سفيان ابن عيينة - 00:00:00

عن عمرو عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم خر رجل من بعيده فوقص فمات فقال 00:00:21

فقال أغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه. فإن الله يبعثه يوم القيمة مليبا -

قال وحدثنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد عن عمرو بن دينار وايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحته قال ايوب فوقسته او قال فاقعنص - 00:00:45

وقال عمرو فوقسته فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أغسلوه بماء غسل وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه.

قال ايوب فإن الله يبعثه يوم القيمة مليبا. وقال عمرو فإن الله يبعثه يوم القيمة - 00:01:05

يلبي قال وحدثيه عمرو الناقل قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب قال نبات عند عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا كان واقفا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم ذكر نحو ما ذكر - 00:01:25

عن ايوب قال وحدثنا علي بن خشدم قال اخبرنا عيسى عن ابن يونس عن ابن جريج قال اخبرني عمرو ابن دينار عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:01:43

ا قبل رجل حراما مع النبي صلى الله عليه وسلم فخر من بيته فوقس فوقص واقتى فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم 00:01:54

اغسلوه بماء وسدر والبسوه ثوبيه ولا تخمروا رأسه فانه يأتي يوم القيمة يلبي -

قال وحدثنا عبد ابن حميد قال اخبرنا محمد بن بكر بالبرساني قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو ابن دينار ان سعيد ابن جبير اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اقبل رجل حرام مع رسول الله - 00:02:14

صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال فانه يبعث يوم القيمة مليبا وزاد لم يسم سعيد بن جبير حيث الراء قال وحدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيل عن سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا اوصته راحته - 00:02:29

وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه ولا وجهك فانه يبعث يوم القيمة مليبا قال وحدثنا محمد بن الصداع قال حدثنا شيبة قال اخبرنا ابو بشر. قال حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما حاء قال وحدثنا - 00:02:49

يعيى واللفظ له قال اخبرنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقسته ناقته فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوا بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه - 00:03:13

يطيب ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيمة مليدا ملبدا قال وحدثني ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري قال حدثنا ابو عوانة عن

ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله - 00:03:33

طبعاً هما ان رجلاً وقصه بعيره وهو محرم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر ولا يمس طيباً ولا يخمر رأسه فانه يبعث يوم القيمة ملبداً. قال وحدثنا محمد بن بشار وابو بكر بن نافع قال - 00:03:49
قال حدثنا شعبة قال سمعت ابا بشر يحدث عن سعيد ابن جبير انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فوقع من ناقته فاقعنته فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر وان يكفن في ثوبين -

00:04:09

ولا يمس طيب خارج رأسه. قال شعبة ثم حدثني به بعد ذلك خارج رأسه ووجهه. فانه يبعث يوم القيمة ملبداً. قال حدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا الاسود ابن عامر عن زهير عن ابي الزبير. قال سمعته سعيد بن جبير يقول قال ابن عباس رضي الله - 00:04:29
طبعاً هما وقشت رجلاً راحلته وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغسلوه بماء وسدر وان يكشفوا وجهه حسبته قال ورأسه فانه يبعث يوم القيمة وهو يهل. قال وحدثنا عبد ابن حميد قال اخبرنا - 00:04:49
الله ابن موسى قال حدثنا اسرائيل عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل وسطه ناقته فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه ولا تقربوه طيباً ولا تغطوا وجهه فانه يبعث يوم فانه -

00:05:09

يبعث يلبي باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذه الاحاديث عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم - 00:05:29

تتعلق بقصة الرجل الذي كان مع النبي عليه الصلاة والسلام في حجة وداع وكان في عرفة فسقط من ناقته فانكسرت عنقه ومات فالرسول صلى الله عليه وسلم امر بان يعامل معاملة الحي - 00:05:48

وذلك بانه يكفن في ثيابه او في ثوبيه ويكون وجهه ورأسه نادبين يعني غير غير مغطيين وانما مكشوفين فكما يعامل كما يكون حال المحرم في حال حياته فانه يكون على ذلك في حال وفاته - 00:06:04

وهو محرم ويكون في ثوبيه التي عليه ولكنه يكون رأسه ووجهه باديين وهذا يعني يعني ويدل ويدل الحديث على ان الانسان يبعث على ما مات عليه انه يعني يخرج يوم القيمة وانه يلبي - 00:06:30

ويبعث على ما مات عليه مثل الشهيد الذي يعني يأتي ودمه يعني يعني عالمة عليه اللون لون الدم الريح ريح المسك يبعث على مات عليه وفيه ان ان المحرم اذا مات يغسل بماء وسدر - 00:06:59

مثل ما يغسل الحي مثل ما يغسل الميت الذي آآ هو غير محرم مثل ما يغسل المحرم الذي الذي الميت الذي المحرم فانه ايضاً يعامل معاملة يعامل معاملة ما كان محرماً الا ان - 00:07:19

المحرم بخلاف يعني غير المحرم فانه يعني يعني يمشط من الطيب ولكن المحرم لكونه لا يتطيب اه في حال حياته فلا يتطيب في حال في حال في حال عند وفاته على - 00:07:38

بعد وفاته وانما يعني يغسل بماء وسدر كما كما يعامل الانسان الذي مات وهو غير محرم يعامل معاملته ما كان محرماً ولكن ذاك يمس من الطيب. واما هذا فانه لا يتطيب لانه يعامل معاملة - 00:08:00

ما كان محرماً في حياته فكذلك لا نفس الطيب لا يمس شيئاً لا يمس شيئاً من الطيب وكونه وقوله يبعث يوم القيمة مليء يدل على انه لا لا يحج عنه وان هذه الحجة يعني - 00:08:19

لا يحج عنه لانه ما اكملاها وانما هو كما جاء في الحديث آآ انه يبعث يوم القيمة مليباً فلا فلا يحج عنه ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بان يحج عنه او يقضى عنه حجه وانما اخبر بانه يعامل معاملة - 00:08:39
الاحياء في آآ في كف الرأس وانه لا الشوطين كما هو الشأن كما هو شأن الاحياء شيء من الكلمات وكفنوه في ثوبيه. كفنوه في ثوبيه. يعني الازار والرداء كفنوه في ثوبيه اي جاره ورداؤه - 00:08:59

وجاء في بعض الروايات نوبين ولكنها محمولة على يعني ثوبه وان ثيابه التي كانت عليه في الاحرام هي التي يكفن بها لكن يكشف رأسه ووجهه يغطيان فيؤخذ منها التكفين في ثوبين مع ان السنة يؤخذ في ثوبه - 00:09:24

والسنة معروفة انه يكتب في ثلاث اثواب بيض ها هل يؤخذ منه ان التكفين مقدم على الدين؟ نعم بعض اهل العلم قال ان التكفير مقدم على الدين وان وان لان الرسول عليه السلام ما اشار الى هل عليه دين او ما عليه دين؟ ثم - 00:09:52

يعني معاملته بعد الموت مثل معاملته في الحياة. فكما ان الانسان في حياته يعني ثيابه والبسته التي يستر بها عورته مقدمة على على الدين يعني الانسان يعني يغطي جسده بالثياب ولو كان عليه دين لان هذا شيئاً لا بد منه في ستره - 00:10:19

وكما انه في حياته يعني ما كان عليه دين يلبس اللباس ويغطي عورته فكذلك في حال الموت. فانه يبعث فان الله يبعثه يوم القيمة ملبياً نعم يبعثه يوم القيمة ملبياً يعني مثل ما كان يلبي مثل ما كان يلبي في يعني آآ عند موته او قبل موته يبعث على - 00:10:44

على هذه الهيئة او على هذا الوصف الذي هو كونه ملبياً يلبيها قال فأوقفته او فأقصصته كلها بمعنى انه يعني اه اه مات بسبب وقوعه من هذه الدابة التي كان راكباً عليها - 00:11:09

ولا تحنطوه لا تحنطوه يعني لا تطيبوه والحنوت هو طيب يعني يكون من اخلاقه يعني يتخد للميت ويكون للميت يعني هذا يقلع حانوت قال اقبل رجل حراماً. حراماً يعني محرم - 00:11:34

حرام يعني محرم اه لم يسم سعيد بن جبير حيث خر لم يسمى سعيد اللي قبله الذي قبله ابن سعيد بن جبير اخبار عن ابن باز قال اخبر رجل حرام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال فانه يبعث يوم القيمة ملبياً وزاد لم يسمى سعيد بن جبير - 00:11:54

لأول مرة من بعيد الذي قبله. هم. فخر من بعيده فوقس رقصاً فمات نعم ان رجلاً كان واقع سلم لعله المكان الوقوف بعرفة نعم هو بعرفة لكن رواية سعيد لم يذكر - 00:12:19

لم يسمى سعيد حيث خروري يمكن المكان نعم قال ابن حجر كان وقوع المحرم المذكور عند الصخرات من عرفة يعني معناه ان انه قريب من الرسول صلى الله عليه وسلم لان الرسول واقف عند صخرات - 00:12:40

التي يعني خلف الجبل مسمى جبل الرحمة يعني انه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو قريب منه نعم طيب قوله فانه يبعث يوم القيمة ملبياً. ملبياً يعني الهيئة التي كان ملبياً رأسه - 00:12:58

رأسه كما يكون شأن محرم بان يلبي رأسه يعني حتى يعني لا يحصل الشعث له والانتفاش بسرعة لانها من مكان الاحرام يعني يكون مدة طويلة لا سيما يعني من كان محرماً بالقرآن او محرماً بالأفراد - 00:13:14

فانه من الميكات وهو على هذه الهيئة نعم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عن سفيان ابن عيينة عن عمرو امر بالدينار عن سعيد بن جبير علي ابن عباس نعم - 00:13:36

قال احدثنا ابو الربيع الزهراني هو سليمان بن داود عن حماد حماد ابن زيد عن عمرو ابن دينار وايوب ابن ابي تيمية السخطياني قال وحدثني عمرو الناقد عن اسماعيل بن ابراهيم ابن عدية - 00:13:54

قال عن ايوب قال نبات عن سعيد بن جبير يعني معناها انها بواسطة بينه وبينه مع ان السبب الاول عن ايوب عن سعيد بن جبير نعم قال حدثنا علي بن خشم عن عيسى ابن يونس عن ابن جريج - 00:14:11

عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج. قال حدثنا عبد ابن حميد عن محمد ابن بكر البرسان عن ابن جريج عن عمرو ابن دينار قال حدثنا ابو كريب محمد بن علاء بن كريب عن وكيع بن الجراح عن سفيان الثوري - 00:14:32

قال حدثنا محمد ابن الصباح عن هشيم ابن بشير الواسطي عن ابي بشر وهو الوليد بن مسلم عن ابي بشر ابي بكر هو الوليد المسلم هذا غير ابو بكر جعفر ابن الياس - 00:14:49

بلدية ذكره كثيرة هذا اخر هيا تابعي في جعفر ابن ایاس ابن ابی وحشیة الذی یأتی ذکرہ کثیراً فی الاسانید وهذا غیره الطبقة الان هي التي اي نعم هذا متقدم هذا - 00:15:05

الذى يروي عن سعيد بن جبیر. اي نعم ايه نعم هو في اقول هو ابو بشر هذا الوليد المسلم شف شف التقرير كون ابي بشر هذا هو
جعفر بن ایاس هو الذي ذكره في تحفة الاشراف - 00:15:29

من قوله الشيخ علي محمد علي ادم ومن الغريب اذا المغرب وش ان القاضي عياض وتبعه النووي قال في شرح ابو بشر هذا هو
العنبرى واسمه الوليد ابن مسلم يعد في البصريين - 00:15:55

قال الجامع عفا الله عنه عندي ان الاول هو الصواب بامور الاول ان الحافظ ابا عوانة صرخ به في مسنده فقال وجعفر ابن ابي
وحشية من شيخه سعيد بن جبیر - 00:16:13

شيخ سعيد الجوير. اي. وتلميذه اه هشيم نعم ثانى ان الحافظ المزى صرخ به ايضا في تحفته. حيث اورد الحديث في ترجمة جعفر
ابن ایاس عن سعيد بن جبیر. ولم يتعقبه الحافظ في النكت. بل وافقه - 00:16:31

عليه نعم الثالث انه لم يذكر المزى في تحفته ترجمة الوليد ابن مسلم عن سعيد ابن جبیر اصلا لا في هذا الحديث ولا في غيره. نعم.
والحاصل ان ابا بشر هذا هو جعفر ابن ایاس يعني هذاك له رواية عند مسلم اللي هو - 00:16:48

ماله عن سعيد بن جبیر. ها؟ ماله رواية عن سعيد بن جبیر؟ نعم نعم نعم هذا وحدثني ابو كامل فضيل ابن حسين الجحدلي عن ابي
عواونة الوظاح ابن عبد الله ليشكراه - 00:17:08

قال وحدثنا محمد بن بشار وابو بكر بن نافع هو محمد ابن احمد ابن نافع قال حدثنا هارون ابن عبد الله عن الاسود ابن عامر عن زهير
ايش هارون ابن عبد الله ايوه عن الاسود ابن عامر عن زهير اول اثنان حدثنا هارون ابن عبد الله عن الاسود بن عامر هم عن -
00:17:23

سهير امن عن ابي الزبیر وهيك زهير بن معاویة علشان يروي عن بعلبك. ها؟ بواسطته. نعم عن ابي الزبیر هو زهير بن
معاویة كان كثيرا ما مرتنا يعني ما في الا واسطة. نعم، يعني بين مسلم وبينه - 00:17:48

وهو ابو ابو خيثة زهير ابن معاویة نعم عن ابي الزبیر محمد مسلم بتدرس قال وحدثنا عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى عن
إسرائیل وهو ابن يونس ابن ابي اسحاق. نعم - 00:18:10

عن منصور ابن معتمر. نعم. عن سعيد ابن جبیر. نعم الله اليك هذا السائل يقول اذا كانت التي حصل لها ذلك كانت محمرة امرأة
وماتت وهي في احراماها وحكم عقم الرجل من حيث التكفين والطيب ولا يغطي وجهها - 00:18:28

طيب يعني لا رجل ولا امرأة يا رجل ولا امرأة وكذلك يعني وجهها يعني اه الاصل انه يكون مكتوب لكنه يغطي عن الرجال الغطاء عن
الرجال يعني لا يرونكم كما كان في الحياة - 00:18:50

لا يروح الرجال فذلك لا يرون وجه ولكنها يمكن اذا وضعت في القبر ان يكشف لان ما فيه يعني محذور يعني غزال وان كان الميت لا
يكشف وجهه اذا كان يعني غير محروم لكنه ايه لما كانت محمرة - 00:19:11

فاما التغطية من اجل الرجال وبدون الرجال تكون كاشفة الوجه فإذا وضعت في القبر يكشف وجهها يقول هل من مات معتمرا في
حرامي اخرام العمرة يكون كذلك يبعث ملبيا مثل الحاج نعم كذلك - 00:19:30

اذا مات الشخص وهو حاج عن غيره وهو؟ حاج عن غيره. نعم. نيابة. نعم كذلك العمل هل يكمل الحاج عن من نسب عنه والان نائب
ومات الحاج عن الاصل لم تكمل الى الان - 00:19:51

ما يظهر شيء الى اي حد يعتبر من مات محمرا حتى الى اي حد يعتبر من مات محمرا لو لو مات بعد طواف الافاضة طواف الافاضة
طبعا التلبية راحت انتهت - 00:20:15

ومعلوم انه لابسة ثيابه يعامل معاملة غير المحرمين لان لا شك في هذا قضية الان الماتا ولم ولم يتحلل التحلل الكامل.
فيرجى له نعم بس انه يعني تكفين يعني مغطى - 00:20:34

ويطيب شوي طيب نعم كذلك لانها كل شيء يحل بعد التحاليل الاول الا الجماع قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو كريم محمد بن
العلاء الهمданى قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 00:20:58

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على طباعة بنت الزبير رضي الله عنها فقال لها اردت الحج؟ قالت والله ما اجد الا وجعه فقال لها حجي واشتريني وقولي اللهم ملبي حيث حبسني وكانت تحت المقاداد - [00:21:20](#)

قال وحدثنا عبد بن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمراً عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ضباعة - [00:21:40](#)

اتى بنت الزبير ابن عبد المطلب فقالت يا رسول الله اني اريد الحج وانا شاكية. فقال النبي صلى الله عليه وسلم حجي واشتري بان محلبي حيث حبسني قال وحدثنا عبد بن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمراً عن هشام ابن عروة عن عائشة رضي الله عنها مثله - [00:21:50](#)

قال وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد وابو عاصم ومحمد بن بكر عن ابن جويج ها قال حدثنا اسحاق ابن واللفظ له قال يخبرنا محمد ابن بكر قال اخبرنا ابن جرير قال اخبرني ابو الزبير انه سمع طاووساً وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس انه - [00:22:14](#)

وباعتتها بنت الزبير بن عبد المطلب رضي الله عنها ات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امرأة ثقيلة واني اريد الحج فما تأمرني؟ قال اهلي بالحج واشتريني ان محلبي حيث تحبسني. قال فادركت - [00:22:34](#)

قال حدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا ابو داود الطیالسی قال حدثنا حبيب ابن يزيد عن عمرو ابن هرم عن سعيد ابن جبیر وعكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ضباعة ارادت الحج - [00:22:54](#)

فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تشترط ففعلت ذلك عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم وابو ايوب الغيلاني واحمد بن فراش قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا ابو عامر وهو عبد الملك بن عمرو قال حدثنا رياح وهو ابن ابي معروف عن عطاء عن ابن عباس رضي - [00:23:08](#)

الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لباع رضي الله عنها حجي واشتريني ان محلبي حيث تحبسني وفي رواية اسحاق امر رباعية ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة بالاشتراك - [00:23:31](#)

يعني عند الاحرام بان يقول المشترط حبسني محلبي حيث حبسني وقد آتت هذه الاحاديث في الزبير ابن عبد المطلب ابن ابنته عم الرسول صلى الله عليه وسلم وانها قالت للرسول عليه السلام انها شاكية - [00:23:50](#)

وانه قال يشترطي وقولي فان حبسني حابس محلبي حيث حبسني ففعلت ذلك وقد ادركت يعني تم حجة وتم حجها ولم يحصل لها حبس يعني يحبسها ويعني بعض اهل العلم استدل - [00:24:14](#)

بهذا الحديث على ان من يخشى يعني مرض او يخشى يعني على نفسه انه يشترط وان غيره لا يشترط وبعض اهل العلم يقول انه يشترط كل يشترط وذلك ان الناس يعني معرضون للموانع والصوارف لا سيما في هذا الزمان الذي فيه فيه الحوادث - [00:24:36](#)
حوادث السيارات وكثرة ما يتربى ما يحصل بذلك فان الاشتراك لا يختص بمن كان يعني مريضاً وانه لا يتم له ذلك وانما يعني يسوق لكل احد يشترط واما اشتراك وحصل له يعني مانع يمنعه فإنه يحل ولا شيء عليه - [00:25:03](#)

فانه يحل يعني ولا شيء عليه نعم مباعة بنت الزبير بنت الزبير بن عبد المطلب ابنة عم الرسول صلى الله عليه وسلم قالت والله ما اجدني الا وجعه نعم. قال حجي واشتريطي فائدة الشرط - [00:25:25](#)

هـ؟ رائدة هذا اشتراك فائدته انها لو حصل حبس فانها تتحلل ولا شيء عليه دخل صلى الله عليه وسلم على ضباعة نعم ثم قال ان ضباع بنت الزبير اتت رسول الله - [00:25:49](#)

دخل انت هذه الروايات يعني كلها قصة واحدة يعني اذا امكن الجمع بينها والا يعني بعضها يكون ارجح من بعض قد يجوز انها جاءت اليه وانها صارت في مكان يعني عنده وانه دخل عليها يعني هي جاءت اليه واتت وصارت في - [00:26:16](#)
انا دخل عليها فيه فيكون يعني يجمع بينها بمثل هذا قال حجي واشتريطي انا محنني حيث لا تحبسني. قال فادركت. ادركت يعني ادركت الحج. اكملت الحج. ما حصل لها حادث - [00:26:41](#)

لم يحصل لها حادث يعني يحبسها عن الحج بل كملت حجها وادركت نعم قال وكانت تحت المقاداد. يعني زوجة في بيان انها زوجة اورد البخاري هذا الحديث في باب الاكفاء في الدين - [00:27:02](#)

من كتاب النكاح ايه ووجهه ان المقاداد هو ابن عمرو الكندي نسب الى الاسود بعده ياقوت الزهري حيث اشتهر بالمقاداد ابن الاسود لكونه تبناه وكان من تبني رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه - [00:27:22](#)

وصار بهذا السبب من حلفاء قريش وتزوج طباعة وهي هاشمية فلولا ان الكفاعة لا تعتبر بالنسب لما جاز له ان يتزوجها لانها فوقه في النسب فاعتبارها انما هو في الدين - [00:27:41](#)

نعم هو في الدين لكن اذا صار يترتب على ذلك يعني فتن ومشاكل يعني في القبائل فيعني يتجنب الشيء الذي يترتب عليه مضره اذا كان سيطرة تعامله مضره قال حدثنا ابو كريم محمد بن علاء الهمданى عن ابي اسامه - [00:27:59](#)

حمادي بن اسامه عن هشام عن ابيه عن عائشة قال حدثنا عبد الحميد عن عبد الرزاق ابن همام الصناعي عن عمر ابن راشد الاذدي عن الزهري عن عروة عن عائشة. نعم. قال حدثني عبد ابن حميد عن عبد الرزاق عن عمر عن هشام عن - [00:28:23](#)

ابيه عن عائشة قال حدثنا محمد بن بشار عن عبد الوهاب بن عبد المجيد وابي عاصم. وابو حاكم مخلد النبيل قال حدثنا هارون ابن عبد الله عن ابي داود الطیالسی - [00:28:42](#)

هو هشام ابن عبد الملك ابو داود من هو؟ ابو داود ابو داود عن سليمان ابن داود عن اسحاق ابن اسحاق ابن ابراهيم وابو ايوب الغيلاني. هو سليمان ابن عبید الله - [00:28:59](#)

من شئته في مع قال رحمة الله تعالى حدثنا هناد بن السري وزهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة كلهم عن عبدة قال زهير حدثنا عبدة بن سليمان عن عبید الله - [00:29:22](#)

ابن عمر عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت نفست اسماء بنت عميس بمحمد بن ابي بكر جاره فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر يأمرها ان تغسل وتهل. قال حدثنا ابو غسان محمد ابن - [00:29:36](#)

عمرو قال حدثنا جليل ابن عبد الحميد عن يحيى ابن سعيد عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما في حديث اسماء بنت عميس - [00:29:56](#)

حين نفست بذى الحليفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اما امر ابا بكر رضي الله عنه فامرها ان تغسل وتهل ثم ذكر هذا هذا الحديث هذا الحين متعلق بكون اسماء بنت عمير زوجة ابي بكر الصديق رضي الله تعالى - [00:30:07](#)

عنهم رضي الله عنهم آنفت في ذى الحليفة يعني ولدت محمد ابن ابي بكر ولدته في ذى الحليفة الرسول صلى الله عليه وسلم امرها امر بكر بان يأمرها بان تغسل وان تهل وهي في نفاسها ومثلها الحائض - [00:30:27](#)

بان بان الاحرام يكون يعني بطهارة وبدون طهارة ولا يلزم في الاحرام ان يكون على طهارة بل يجوز للانسان يحرم وهو ليس على طهارة يعني لانه ليس من شرط ذلك ان يكون على طهارة. وهنا جاء في هذا الحديث فيما يتعلق بالنفاسات بانها تحرم - [00:30:47](#) يعني وهي يعني في نفاسها وان ذلك يعني آسائع ولكنها كالحائض اذا وصلت تعمل كل شيء الا عند الطواف بالبيت فانها لا تدخل للطواف حتى تطهر من نفاسها او من او من حيضها - [00:31:11](#)

قالت نفست اسماء بنت عمر الى نفست يعني هنا المقصود بها انها يعني انها ولدت وانها حصل لها بسبب الولادة ويقال نفست يا قلبنا حاضت نتيجة بمعنى حاضت ونفذت بمعنى ولدت - [00:31:33](#)

وقيل نفست من اجل انه خرج منها يعني الدم واو خرج منها الولد الذي هو نفس ولها هو الذي قيل بسبب كونه اطلاق نفثت عليها. لانه خرج منها نفس وخرج منها منها دم - [00:31:55](#)

والدم يعني يطلق على يعني نفس نفس نعم نفذت اسماء بنت عميس بمحمد بن ابيس هذه تزوجها ثلاثة من الصحابة تزوجها زيد ابن حارثة وثم تزوجها ابو بكر ثم تزوجها علي وولدت لهؤلاء جميعا - [00:32:16](#)

ولدت بهؤلاء الثلاثة يعني ثلاثة من الصحابة كلهم تزوجها اولهم زيد ابن حارثة ثم ابو بكر الصديق ثم علي ابن ابي طالب رضي الله

تعالى عن الجميع وقد ولدت لهؤلاء الثلاثة الذي ولدته لابي بكر - 00:32:40

هو محمد ابن ابي بكر آآ يعني هذا الذي يأتي ذكره يعني آآ كثيرا يعني في الاسانيد. نعم الاول لعله جعفر كما يقول جعفر
نعم جعفر ابن ابي طالب جعفر ابن ابي طالب وهو زيد ابن حارث - 00:32:58

لان هؤلاء الذين ماتوا في غزو الموتى جعفر ابن ابي طالب ثم ابو بكر ثم علي وقد ولدت للثلاثة نعم نفسنت اسماء بنت عميس بمحمد
بن ابي بكر بالشجرة. الشجرة يعني الوادي الذي فيه الشجرة اللي ذو الحليفة - 00:33:20

وامر صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يأمرها ان تغتسل وتهل. وهذا يدل على ان على ان المحرم يغتسل يعني حتى ولو كان حتى لو
كان يعني ما راح نفسها او حايضا فانها تغتسل - 00:33:42

وتتنظر وتتهيأ للحرام نعم ولكن كما هو معلوم المستحب ليس بواجب شأن الاحرام من المستحبات ليس من الواجبات بل يعني
يجوز ان يحصل الاحرام بدون ضوء يعني انا من شرط ليس من شرط الاحرام الطهارة - 00:33:58

قال في هذه الاسماء بنت عميس حديث جابر قال نفسنت في عدة اسماء بنت عميس حين نفسنت بذى الحليفة امر النبي ابو بكر ان
يأمرها ان تغتسل وتهل نعم لان زوجها فاذا نقول غسل الاحرام هو غسل للنظافة لا للطهارة - 00:34:20

نعم للنظافة لا شك يتربط عليه لو فقد الماء اذا قلنا للطهارة ما في هو للنظافة ليس للطهارة اذا كان للنظافة اذا ماء ما يتيم يحرم
بدون نعم هنا السؤال يقول جنب - 00:34:44

الجنوب لابد من الاغتسال. لا يحرم الاحرام؟ ايه نعم يحرم لكنه لابد من الاغتسال الجنابة هذي لانه يعني يعني آآ ما في صلة ولا
فيه الا بعد يغتسل لكنه يصح الاحرام للجنب يصح - 00:35:08

لان هي شروط الاطهار قال حدثنا هناد بن السري وزهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة كلهم عن عبده بن سليمان عن عبيد الله بن
عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة - 00:35:27

قال حدثنا ابو غسان عمرو بن محمد بن عمرو عن جرير بن عبد الحميد عن يحيى قال حدثنا ابو غسان محمد بن عمرو. هذا غير
المسمعي. ابو غسان المسمعي ذاك مالك ابن عبد الواحد. واما هذا محمد بن عمرو - 00:35:40

اه الملقب زنج عن جرير ابن عبد الحميد عن يحيى ابن سعيد. الانصاري. عن جعفر ابن محمد عن ابيه. نعم. جعفر محمد اه عن ابيه
علي بن الحسين عن ابيه - 00:35:57

جعفر محمد بن علي بن حسين. عن جابر نعم. قال رحمة الله تعالى. يعني هذا هو الاسناد جعفر بن محمد عن محمد الجابر هو الذي
سيأتي قريبا في حديث جابر الطويل في صفة حج الرسول صلى الله عليه وسلم فانه من طريق آآ - 00:36:14

جعفر عن محمد عن جابر قال رحمة الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله - 00:36:34

صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاھلنا بعمره ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليه بالحج مع العمرة
ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا - 00:36:49

قالت فقدمت مكة وانا حائض لم اقف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضي
رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعني العمرة. قالت ففعلت - 00:37:06

فما قضينا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتبرت فقال هذه مكان عمرتك.
فطاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلوا. فطاف - 00:37:23

وطاف الذين اهلوا بالعمرة. نعم. بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم واما الذين كانوا
جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طافا واحدا - 00:37:39

قال وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل ابن خالد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن
عائشة زوج النبي صلى الله - 00:38:00

عليه وسلم انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمما من اهل بحث حتى قدمنا مكة فقلنا رسم الله صلى الله عليه وسلم من احرج بعمره ولم يهدى فلرجالا - 10:38:00

مكة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بعمره ولم يهدى فليحلل - 00:38:10

نعم ومن اهل بحج - 00:38:27

ينحر هديه. نعم ومن اهل بحـج - 00:38:27

فلم يتم محجة نعم ومن اهل بحث فليتم حجه قالت عائشة رضي الله عنها فحضرت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهلل بي
الا بعمره فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وامتشط - 00:38:48

الا بعمره فامرني رسول الله صلي الله عليه وسلم ان انقض راسي وامتشط - 00:38:48

واهل بحج واترك العمرة قالت نعم وفعلت ذلك حتى اذا قضيت حاجتي بعث معي رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن ابن أبي بكر وامرني ان اعتم من التنعيم مكان عمرتى - 00:39:08

ابي بكر وامرني ان اعتمر من التنعيم مكان عمرتي - 00:39:08

التي ادركني الحج ولم احلل منها يعني هذا هذه الاحاديث يعني فيما يتعلق بحجارة الرسول صلى الله عليه وسلم والذين حجوا معه وكيف كان احرامهم جاء منها روایات الكثير عن عائشة رضي الله تعالى عنها وفيها ان ان من الناس من احرم بحج ومنهم من -

00:39:24

بعمره و منهم من قرن ابن الحج والعمرة وفيهم عائشة رضي الله عنها كانت محرمة بعمره وكذلك نساء الرسول صلى الله عليه وسلم كن محركات ونساء الرسول صلى الله عليه وسلم لم يحصل لهن حيض مثلها وحصل منهان عمرة مستقلة ثم حصل منهان الحج منهن

الحج واما هـ 00:39:48 -

جاء الحج وهي عليها الحيض فامرها الرسول عليه الصلاة والسلام ان تحرم بالحج وتدفنه على العمرة وتصير قائمة وآآ كانت رضي الله تعالى عنها بعذ ارادت ان يحصا لها مثا ما حصا للذن اتها بعمدة مستقلة وبحج مستقا - 00:40:08

الله تعالى عنها يعني ارادت ان يحصل لها مثل ما حصل للذين اتوا بعمره مستقلة وبحج مستقل - 00:40:08

فحصل منها فعل العمرة بطوافها وسعيها. وأما وايضا حصل لها عمرة مع حجها - 00:40:28

عمره مع حجتها التي قرنتها معها وعبر هذه المستقلة التي الحت - 00:40:48

عمره مع حجتها التي قرنتها معها وعبر هذه المستقلة التي الحت - 00:40:48

عن الرسول صلى الله عليه وسلم بان تأتي بها بعد الحج. الحديث الاول ايش يقول قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاHallلنا بعمره ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي بعمره يعني بعض الحجاج مهوب كلهم - 00:41:12

لأن الرسول خيرهم بين الأسلالك الثلاثة التمتع والقرآن والأفراج ومنهم من أهل بالعمرة ومنهم عائشة رضي الله عنها وكذلك امهات المؤمنين نانسيه تايلور تايلور تايلور تايلور

زنگنه - آغازین - ۲۰-۱۱-۸۱

يعني اذا كان الانسان معه هدي وقد احرم بالعمرة فانه يهل بالحج مع العمرة ويبيقى قارنا ولا يتحلل الا يوم النحر الذي هو يوم الذي

يعنى ان العمرة اذا ساق الهدي لانها تنتهي بانتهاء الطواف والسعى ومعنى ذلك الهدي لا يذبح العمرة وانما يذبح في في يوم العرس فالمراحل الـ ١٢ للحج هـ العمرة اما كان ١٤٣٥ هـ - ٠٤:٤٢:١٢

اما من لم يسوق هديا فانه يبقى على عمرته واما اذا كان في العمارة في غير اشهر الحج ومعه هدي فانه ينحره اذا انتهى من العمارة او اذا انتهى من العمارة ينحر الماء اكمل هذا عمدة ١٢٥٣٦٢٤ - ٣٠:٤٢:٥٠

امر التمتع والمعتمر يعني يتحلل اذا طاف وسعى وقصر هو الذي معه هدي لا ينحر الا يوم العيد فامر بادخال الحج على العمرة لمن
كان معتمرا من اداء اليمامة في شعبان ورمضان - 00:42:49

قالت فقدمت مكة ملائكة ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل جميعاً نعم يوم العيد

فقال انقضى رأسك وامتشطي واهلي بالحج يعني جاء الحج جاء الحج وهي لم تنتهي لم تطهر حتى تتمكن من الطواف والسعى
والتحلل من العمرة فامرها بان يعني تتهيأ للاحرام للحج - 00:43:34

وان تدخله على العمرة وتصير قارنة. لانها لا زالت محرمة ولكن امرها بان تنقض رأسها وان يعني تغسل وان تتهيأ للاحرام بالحج
فتفره العمرة فصير قارنا لانه ليس هناك لان العبرة لما دخلت بها هي مستمرة معها - 00:43:53

لكن لا يمكن اداوها لان الحج جاء وهي لم تعمر فامرها بادخال الحج والعمرة فتكون بذلك صارت قارنة نعم انقضى رأسك وامتشطي
واهني بالحج ودع العمرة. يعني دع العمرة ليس معنى ذلك انها ترفضها وانها وجودها مثل عدمها لا بل - 00:44:13

لكن تدع اعمالها لان ما في مجال لاعمالها لانها اعمالها كانت تطوف يعني لا يكون ذلك الا في حال الطهارة قال في قوله دع عمرتك
يعني دعي اعمالها يعني معناها انه لا لا مجال لا مجال للاتيان بالعمرة - 00:44:37

يعني قبل الحج ما دام الحيض والحج قد وصل ولا بد من الاتيان بالحج فاذا تدخل الحج والعمرة وتصير قارنا فاذا قول دعوتكم ليس
معنى ذلك انها رفضتها وانها تخلصت منها بل هي لا تزال معتبرة بالعمر محرمة بالعمرة وادخلت عليها الحج فصارت قارنة - 00:44:54

لان العمرة صارت من الميقات والحج صار من مكة الاحرام بالحج طيب لان ليس يقول لها انقضى رأسك وامتشطي يعني من اجل
لان هذا حصل هذه المدة الطويلة انها كانت يعني يعني رأسها يعني مظفور - 00:45:16

وامرها بان يعني تتهيأ للاحرام ومعلوم ان الذين يحرمون من مكة يغسلون ويتهيؤون هي لما اراد ان تدخل الحج عن العمرة اه تفعل
مثل ما يفعل اه الذين هم حلالهم من مكة والذين يحرمون بالحج - 00:45:38

بعد ان انتهوا من العمرة يعني اذا تفعل ذلك لاجل الاغتسال تغسل مرة اخرى لحالاتها لحالاتها بالحج بالحج نعم وامتشطي نعم لان
المقصود انها تنفسط وان له ان لا بأس بذلك وقيل انه لكونه يتتساقط الشعر فلا يلزم ان يكون بالمشرط بل يمكن ان يكون باصابعها - 00:45:58

قالت ففعلت فلما قضينا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبي بكر الى التنعيم فاعتبرت. فقال هذه مكان
عمرتك. يعني هذا في اختصار لانها هي التي طلبت والحت - 00:46:23

على ذلك يعني وهنا ذكر موافقة الرسول صلى الله عليه وسلم على على ما طلبته فهذا ليس من اصول ابتداء وانما منه بعد الحاج لها
وبعد ان كما سيأتي بعض الاحاديث انها قال يكفيك طوافك لسعيك لحجك وعمرتك - 00:46:39

وانها ارادت ان تكون مثل آآ الذين اتوا بعمرمة مستقلة لان الذي متمنع عنده طرفان وسعيان وهي جاءت بعمرمة ولكن ما حصل لها الا
طواف وسعى واردت ان يحصل منها طواف وسع اخر - 00:46:59

نعم فطاف الذين اهلوا بالعمرمة بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم يعني بعد ان
رجعوا الطواف الثاني هذا المقصود يعني السعي لان طواف الافاضة لازم للجميع - 00:47:15

يعني كل الحجاج يطوفون طواف الافاضة ولكن الشيء الذي يعني يلزم للمتمنعين مع طواف الافاضة هو السعي لان العمرة مستقلة
بطوافها وسعيها والحج مستقل ببطوافه وسعيه واما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا. يعني اللي هو سعي - 00:47:40

يعني سعي يعني الذي فعلوه يعني اما قبل الحج او بعد الحج اذا كان مع القدوم او بعد طواف الافاضة فليس عليهم الا بسعر واحد
ومطوا في الافاضة فهو ركن في حق الجميع - 00:48:05

سواء كانوا مفردين او قارنين او متمنعين الرواية الثانية هذه رواية مالك عن الزهري. نعم. الرواية الثانية رواية عقید ابن خالد عن
الزهري. نعم. قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه - 00:48:19

اتكلم عام حجة الوداع فمتنا من اهل بعمرمة ومنا من اهل بحج حتى قدمتنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بعمرمة
ولم يهدي فليحلل. ومن احرم بعمرمة واهدى فلا يحل - 00:48:34

حتى ينحر هديه معنى ذلك انه يدخل حج العمرة مثل ما جاء في الرواية السابقة اه لان المعتمر اذا احرمها ساق الهدي يدخل حج العمرة ويحل يوم العيد مع الحجاج - [00:48:52](#)

ومن اهل بحج فليتم حجه نعم يبقى على ما هو عليه يعني سواء ساق هذه اذا كان قد ساق الهدي هو يبقى الى يوم العيد مثل قارن لان كل ما قاله مفرد باق على الاحرام الى يوم - [00:49:09](#)

قالت عائشة رضي الله عنها فحضرت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهلل الا بعمرمة فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسى وامتنسط واهل بحج. واترك العمرة - [00:49:23](#)

ترك العمرة يعني ترك اعمالها لانه لا مجال لا مجال للتاين بها. نعم قالت ففعلت ذلك حتى اذا قضيت حاجتي بعث معي رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن ابن ابي بكر وامرني ان اعتمر من التنعيم مكان عمرتي التي - [00:49:41](#)

ادركتي الحج ولم احل منها يعني هذا مثل الذي قبره فيه اختصار وان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي بعثها ولم يذكر فيه انها طلبت والحت في الروايات الاخرى - [00:49:58](#)

قال حدثنا التميمي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قال حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروته عن عائشة. نعم - [00:50:15](#)

قال وحدثنا عبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الزراق قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة - [00:50:28](#)

وداع فاهلت بعمرمة ولم اكن سقت الهدي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهله بالحج مع عمرته. ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا قالت بحثت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله اني كنت اهللت بعمرمة فكيف اصنع بحاجتي؟ قال انقضى - [00:50:38](#)

وامتنسطي وامسكى عن العمرة واهلي بالحج. قالت فلما قضيت حاجتي امر عبد الرحمن ابن ابي بكر فاردفني اعمري من التنعيم مكان عمرتي التي امسكت عنها هذا مثل الذي قبله قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:51:04](#)

وقال من اراد منكم ان يهلهل بحج وعمرمة فليفعل ومن اراد ان يهلهل بعمرمة فليهلهل. قالت عائشة رضي الله عنها فاهل رسول الله صلى الله - [00:51:31](#)

عليه وسلم بحج واهل به ناس معه واهل ناس بالعمرة والحج. واهل ناس بعمرمة وكنت فيمن اهل بالعمرة ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه تخير الرسول صلى الله عليه وسلم الناس في الميقات بين الاشاك الثلاثة - [00:51:46](#)

التي هي الافراد والقران والتمنع والافراد هو ان يحرم التمنع وان يحرم بالعمرة من الميقات فاذا وصل مكة طاف وسعى وقصر وتحلل ثم اذا جاء اليوم الثامن يحرم بالحج ويأتي باعمال الحج وعليه هدي - [00:52:07](#)

وهو شاة او سبع بدنۃ او سبع بقرۃ والقران هو ان يحرم بالحج والعمرة معا من الميقات واذا وصل مبكرا طاف طواف القدوم وسع بين الصفا والمروءة وبقي على احرامه الى - [00:52:29](#)

الى ان يأتي من عرفة ومذلفة ويعني ويأتي يوم العيد فيرمي الجمرة ويحلق رأسه ويتحلل وينحر هديه يعني في في يعني الذي هو الذي هو الذي الذي يسايق هديا من القارئين - [00:52:46](#)

حير الرسول صلى الله عليه وسلم اصحابه بين الامساك الثلاثة لما كانوا في الميقات وذكر هنا انه حج وانه احرم بالحج والمعروف والمشهور صحيح انه حج قارنا ولم يكن مفردا - [00:53:04](#)

عليه الصلاة والسلام وقد جاءت الدلة في ذلك ومنها الحديث الذي اه فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني ات وقال صلى في هذا المبارك وقل عمرة في حجة - [00:53:20](#)

فهو الدلة دلت على انه كان قارنا وما جاء في بعض الروايات من انه حج وانه احرم بالحج يمكن ان يكون يحمل على انه الذي

سمعه سمعه سمع من الحج ولم يسمع منه العمرة - 00:53:33

سمع منه الحج ولم يسمع منه العمرة وقد يعني انه كان جمع بين الحج والعمرة وانه لم يبي بهما وانه لم يبي بهما صلوات الله وسلامه وبارك عليه فيكون يعني بذلك من قال انه حج - 00:53:51

يعني مبنيا على انه سمع منه آآ التلبية بالحج دون ذكر العمرة قالت خرجنا من الرسول صلى الله عليه وسلم فقال من اراد منكم ان يهله بحج وعمره فليفعل ومن اراد ان يهله بعمره فليهله. قالت عائشة فهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بحج - 00:54:07

به ناس معه. نعم. واهل ناس بالعمرة والحج. واهل ناس بعمره وكنت فيمن اهل بالعمرة نعم انتهى؟ نعم. قال حدثنا ابن أبي عمر هو محمد ابن يحيى ابن أبي عمر العجمي. عن سفيان - 00:54:33

قال وحدثنا ابو بكر ابن شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع موافقين لهلال ذي الحجة - 00:54:52

قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد منكم ان يهله بعمره فليهله لولا اني اهديت لا هلت بعمره قالت فكان من القوم من اهل بعمره ومنهم من اهل بالحج قالت فكنت انا ممن اهل بعمره فخرجنا حتى قدمنا مكة فادركتني يوم عرفة - 00:55:07

انا حائض لم احل من عمرتي فشكوت ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي اللي بالحج

قالت فعلت فلما كانت ليلة الحصبة وقد قضى الله حجنا ارسل معي عبد الرحمن بن ابي بكر فاردفني - 00:55:27

فخرج بي الى التنعيم فهلت بعمره فقضى الله حجنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم ثم ذكر ايش هو الحديث؟ اقول ايه؟ قالت خرجنا في حجة الوداع موافقين لهلال ذي الحجة - 00:55:47

يعني معناه مقاربين لانهم خرجوا يعني في خمسة وعشرين يعني باقي خمس ليالي من ذو القعدة فيعني قوله موافقين يعني يعني معناه مقاربين ليس معنى ذلك انهم خرجوا عند الهلال او عند نهاية الشهر - 00:56:09

فيحمل ذلك على انهم وافين يعني مقاربين يعني مقاربين يعني الى ذي الحجة. يعني اه بوزلك قبله بخمس ليالي لانه يعني الرسول صلى الله عليه وسلم ذهب يعني المدة تسع مراحل يعني خمس من ذي الحجة من ذي القعدة هو اربع - 00:56:28

ايام من ذي الحجة حيث وصل صبيحة ضحى يوم رابع ذو الحجة قوله موافقين يعني مقاربين نعم ايش بعده قالت فقال صلى الله عليه وسلم من اراد منكم ان يهله بعمره فليهله لولا اني اهديت لا هلت بعمره. هذا الكلام قاله في الاخر ليس في الاول - 00:56:49

لا قالوا له ان يهديك يعني في الاخر لما امرهم بان من لم يفسخ الى عمره ويكون متمتعا وشق ذلك على اصحاب

الرسول لانهم يعني يكون هيئتهم على خلاف هيئته صلى الله عليه وسلم وهو باق على احرامه فيبين عليه - 00:57:09

الذى منعه من ذلك. قال ايش؟ قال لولا اني اهديت لا هلت يعني لولا اني سقت الهدي لولا اني سقت الهدي لرجعتها عمرة يعني حولها الى عمرة كما كما امرهم بذلك. نعم - 00:57:26

قالت فكان من القوم من اهل بعمره ومنهم من اهل بالحج. قالت فكنت انا ممن اهل بعمره. نعم. فخرجنا حتى قدمنا مكة فادركتني يوم عرفة وانا حائض لم احل من عمرته فشكوت ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج - 00:57:44

قالت وفعلت فلما كانت ليلة الحصبة لكن الحصبة يعني ليلة اربعة عشر الذين خرجوا من مني وباتوا في المحصل يعني آآ ليلة الرابع عشر آآ امرها اخاها ان يذهب بها الى التنعيم بعمره - 00:58:03

بناء على طلبه وال حاجتها نعم قالت فلما كانت ليلة الحصبة وقد قضى الله حجنا ارسل معي عبد الرحمن بن ابي بكر فاردفني وخرج به الى التنعيم اهلت بعمره فقضى الله حجا - 00:58:21

عمرتنا هذا مثل ما تقدم. ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم. ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة يعني ان المقصود من ذلك ما حصل منها يعني نقص يحتاج الى ان يجبر بصدقة او صوم او هدي الذي هو النسك كما حصل لکعب ابن - 00:58:35

الذى حصل منه ان حلق رأسه بسبب تعزيه من القمل وخير بين ان يفعل او يأتي بواحدة من هذه الامور الثلاثة لانها مفروض من ذلك
ان ما حصل منها شيء يعني يقتضي ان يكون عليه كفاره. واما بالنسبة للهدي فمتمتع عليه هدي والقارن عليه هدي - 00:58:55
وقد اهدى الرسول عن نسائه البقر نعم ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم هذا من كلام هشام بن عروة. نعم قال حدثنا ابو بكر
ابن شيبة عن عبد ابن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة - 00:59:17

قال وحدثنا ابو هريرة قال حدثنا ابن النمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا موافين مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم لهلال ذي الحجة - 00:59:37

لا نرى الا الحج. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب منكم ان يهلهل بعمره. وساق الحديث الحديث بمثل الحديث
عبده قالت خرجنا موافين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لهلال ذي الحجة - 00:59:47

لا نرى الا الحج. يعني لا نرى الا الحج لما خرجوا من المدينة الى الحديفة لا يرون الا الحج يعني ليس امامهم ليس امامهم للحج
ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر لهم هذه الاساك الثلاثة وخيرهم فيها - 01:00:06

لقوله لا نرى ان الحج هذا يعني كان في خروجه من المدينة ليس في اخر الامر نعم لا نرى الا الحج قال صلى الله عليه وسلم من
احب منكم ان يهلهل بعمره فليهلهل بعمره وساق الحديث فهذا في الميقات يعني كما هو احب ان يفل بهذا وهذا في اختصار -
01:00:22

انه الذي قبله من احب ان يأتي بعمره هدى بها او بحج هل به او بحج وعمره هل بهما؟ هذا باختصار ما ذكر فيه العمرة نعم قال احنا
ابو كريب عن ابن نمير - 01:00:44

هو عبد الله بن نمير قال وحدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال - 01:00:58

ذى الحجة منا من هل بعمره ومنا من اهل بحجة وعمره ومنا من اهل بحجة فكنت في من اهل بعمره وساق الحديث بنحوه فيهما -
01:01:10